

تحكيم الشرع في كل شيء - الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

إذا حكم الإنسان الدين في كل شيء فإنه يتعب بسبب تأنيب الضمير له في أصعب الأشياء فمثل الدعوة إلى الدين في الخارج وبسطها مثلاً عند الوصول أن يسكر الماء عند فراغه من كل - 00:00:00

وسؤالي أيأثم إذا ترك الماء في مثل تلك الحالة وهكذا فضيلة الشيخ. الحقيقة أن تحكيم الشرع في كل شيء راحة لمن وفق له. الله أكبر. وشعور بالطمأنينة التي لا تعادلها طمأنينة - 00:00:20

نعم واحساس باللذة التي لا تدري لها لذة الطعام للجائع المعافى ولغة الشراب للظمآن المعاقاة في بدنه. بأن الشعور امتثال أوامر الله وتطبيق شرعه على النفس والاهل. مع ارادة ارضاء الله بذلك العمل. يحصل - 00:00:40

من النشوة واللذة والسرور والارتياح. ما لا يتصوره متصور ولعل قائل يقول ربما أنك من هذا النوع. مم. فإن الإنسان قد يصف الدواء وهو لا يكثر من تناوله. ويصف وهو ما يكثر علاج نفسه في بعض الاحوال او يعجز. لكن ذلك هو الحق. واما هذه الجزئيات التي - 00:01:10

اشار اليها قال له مما يتعلق تسكير الماء عند غسل العضو لا شك ان الاعتدال في كل شيء مطلوب. الحمد لله نعم. والاسراف في كل شيء ممنوع. في الشريعة. نعم - 00:01:38

الاسراف في الكلام واطلاق اللسان في كل مجلس والخوض في كل حديث. مم هذا كله من الاسراف. والذي يحاسب المرء عليه. والاسراط في الطعام والشراب. بغله ونكره وتفريقه على غير مستحقه وغير المحتاجين اليه. وكذلك بغل الماء - 00:01:53

والاسراف في استعماله. اشرف الخلق صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بالصابع مش على فسه من الجنابة ويتوضأ بالمد ولما قال الراوي للحديث وهو محمد ابن علي ابن الحسين ابن علي - 00:02:28

ابي طالب رضي الله عنهما رضي الله عن الحسين وابيه ورحماه عليا ومحمدا ورضي عن الجميع. اللهم امين. اللهم امين. جاء الى جابر ابن عبد ابن حرام الاوصاني مم رضي الله عنه فسأله اسئلة وسأله عن الغسل فقال يا عن الذي كان يغتسل يتوضأ - 00:02:55

بالود والغسل بالصاع فقال محمد لا في الا الصاع لا يكفي. مم. فغضب جابر وقال كان يكفي من هو خير منك واوفر شعرة. الله أكبر فإذا الإنسان اراد الاغتسال والطهارة تطهر بالقدر الكافي. وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:22

ان للوضوء شيطان يسمى خوزب. هم. لا يرضيه ان يسمى الوهاب. هم. لا يرضيه الا كثرة تدبير الماء واضاعته واذا كان الإنسان يتوضأ والمياه فيها شطح. مم وان كان على عيون جارية. نعم نعم. وكان يستعمله بالماء لا يستفاد منه في سقي. اعشاب واشجار. نعم - 00:03:42

فينبغي له ان يقتصد وان يكتفي او بقدر الكمال. يصب على العلم ثلاث مرات وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ غرفة بيده فيتمضمض منها ويستنشق ويأخذ اخرى هناك ثلاث مرات - 00:04:10

ثم يقضوا غرابة اليد فيغسل وجهه. ثم اخرى فيغسل وجهه. ثم ثالث فيغسل وجهه ولا يجوز على ذلك. ثم يأخذ عربة من الماء يغسل بها براءة الى ان يدخل الذراع المرفق - 00:04:29

في الغصب. نعم. بها ثلاث غسلات. وهكذا بقية الاعضاء. واذا زاد الإنسان على اي على صلاة الغسلات تريد بذلك الطهارة فقط تجاوز الحد. نعم نعم. كما انه اذا بل يده واراد التطهر - 00:04:45

حر ومسح مسح فقد قصر واساء في الطريقة والخير والفضل باتباع صلى الله عليه وسلم. وقد حفظ الله لنا احواله واعماله. الحمد

لله. فقد ثبت في الصحيح من حديث عثمان وحديث - 00:05:05

لعلي وغيرهم من اصحاب رسول الله. انهم توضأوا للناس علانية. مم. وقالوا انظروا الى وضوء رسول الله. اللهم صلي عليه. فيأتي

باله. في الحديث ابن ثور. مم. اله. هم. ثم يفرغ على يده ثلاث مرات يغسلها قبل غمسها في المناء ثم - 00:05:25

ويفعل ما ذكرته من الاستنشاق ومرة ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل اليدين ثلاث ثلاثة ومسح الرأس ابتداء من المعصية الى قهر رأس

ثم الاعداء ومسح الاذنين باطنهما ظهرهما ثم غسل الرجلين كل وقتا ويدخل الكعبين في الغسل. هم - 00:05:45

ما بين في الاصل. نعم. من فعل ذلك فقد اتى بكمال الوضوء. ومن زاد رابعة او خامسة فقد اساء ودخل باب الوسوسة سلط على نفسه

الشك في طهارته فالاسراع في الماء وبذله - 00:06:05

من الامور المملوءة في الشريعة. نعم. والتقدير ومداومة التفريط في الوضوء من الامور المحرمة في الشريعة والله اعلم - 00:06:22